



Distr.
LIMITED

مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي
للمفوضين المعني بإنشاء محكمة
جنائية دولية



A/CONF.183/C.1/WGE/L.5
1 July 1998
ARABIC
Original: ARABIC

روما، إيطاليا

١٥ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨

اللجنة الجامعة
الفريق العامل المعني بالتنفيذ

اقتراح مقدم من الجمهورية العربية السورية
حول المادة ٩٧

نقل الشخص عند انقضاء مدة العقوبة

الفقرتان ١ و ٢

١- يطلق سراح السجين عقب انقضاء عقوبته وإذا لم توافق دولة التنفيذ على السماح للسجين بالبقاء في إقليمها (عند طلبه ذلك) ينقل إلى الدولة التي يختارها أو إلى الدولة التي يحمل جنسيتها أو إلى دولة أخرى توافق على استقباله.

٢- تتحمل المحكمة التكاليف عند النقل المشار إليه في الفقرة (١)، ما لم تتحملها دولة ما.
